

٧٢. اللباب في أصول الفقه من ٧٥١ إلى ٢٦١ | د. أحمد بن علي

العدي

عادل بن أحمد

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. صلى الله عليه وسلم دالة غير المنظوم لا تغير آلة المنظومة ما المقصود بالموضوع اه المندوب مأخوذ من النظم. والنظم بمعنى اللفظ - [00:00:00](#)

المنظور هو الملحوظ المنظوم هو الايه المفهوم. ما معنى الملفوز؟ يعني له صورة في النطق والكتابة ماشي؟ يبقى المنظوم بمعنى الايه؟ الملفوز. ايا. الملفوز الذي له صورة في اللفظ وله صورة - [00:00:21](#)

الكتاب لو صورة في النطق وله صورة في الكتابة ماشي فهمت هذا يا مولانا؟ طيب هنا تسأل سؤال آلة لو قال دالة غير الملفوز لكان احسن او لكان يعني آلة اظهر - [00:00:46](#)

اه هزية هزا التعبير لبعض الاصوليين دالة غير المنظوم. وكأنهم عدوا عن لفظ الملفوز الى لفظ المنزوم لمعنى. ما هو ذلك المعنى لللفظ في اللغة بمعنى الرمي. لفظت الشيء رميته - [00:01:03](#)

ونحن نستعمل هذا مع كلام الشارع ربما بعض العلماء اراد ان يتأنب مع كلام الشارع فقال لا نقول عنه ملفوظ. نعبر عنه بأنه ايه منزور يبقى منظوم بمعنى ملفوز. طب لما زا نعبره بملفوظ - [00:01:16](#)

تأنبا مع كلام الشارع. اللفظ في اللغة معناه الرمي هيقول لك هزا الكلام ملفوظ فاهمني ملحوظ في اللغة تأتي بمعنى الرمي. فقال لك هذا يعني لا يليق ان نستعمل لفظ آلة الكلمة اللفظ - [00:01:36](#)

وهي بمعنى الرمي ان نستعملها مع كلام الشارع. فعل تأنبا عن لفظ الملفوز الى لفظ الايه؟ المنظور. يبقى بس انت فهمت هذا طيب دالة المنظوم. دالة المنظوم عندي ليلة ملفوز - [00:01:52](#)

عندما اقول لك فلا تقل لهم اف انا تلفظت بالتأفيف نفهم هذا يبقى احنا اتفقنا قبل ذلك ان المنظوم معنى والمفهوم معنى المنظوم معنى والمفهوم معنى. غير ان المنظوم معنى دل عليه اللفظ في محل النطق - [00:02:11](#)

اللفظ دل في محل النطق. تمام كده؟ طب ما المفهوم معنى دل عليه لفظ ولكن في غير محل النطق يعني ليس آلة المفهوم معنى دل عليه آلة اللفظ ولكن هزا اللفظ لم ينطقي به ولم يكتب - [00:02:34](#)

هذا اسميه دالة غير ايه غير منظوم. يعني لفظ دل على معنى غير ان هذا اللفظ ليس له صورة في النطق. وليس له صورة في الكتابة او سميه غير ايه - [00:02:53](#)

غير منظوم مفهوم هذا دالة لفظ غير ملفوز فهمت هذا اه قال لي وهي اربعة طن دالة الاقتضاء ودالة الایماء والتنبيه ودالة الاشارة ودالة المفهوم اه قال لي دالة الاقتضاء - [00:03:07](#)

وهي ما كان المدلول فيه مضمرا انت فهمت بقى كل يا ايوب؟ يعني ما هو المعنى المعنى لابد ان يستند الى اللفظ. نعم. لكن هزا المعنى الذي استند الى لفظ هزا اللفظ ليست له صورة في النطق وليس صورها في الكتابة. فقلت - [00:03:38](#)

هذا اللفظ دل على هذا المعنى ولكن بنوع من الدالة بنسماها دالة غير المنظوم. ليس له صورة في وليس له صورة في الكتابة. فقال لي طيب وهو ما كان المدلول فيه مضمرا - [00:03:57](#)

ما كان المدلول فيه مضمرا اما لضرورة صدق المتكلم واما لصحة وقوع الملفوظ به ماشي؟ وتسى لحن الخطاب ايضا الاصطلاح.

طيب خلي بالك من شيء الاول في قوله رفع عن امتي الخطأ والنسيان ونسكه عليه - 00:04:15

اه خليني اشرح دلالة الخطوط. ما هي دلالة الخطوط اولا الدال انا اتكلم في الدلالات اللفظية فالدال لابد وان يكون لفظا. يبقى هي دلالة الكلام دلالة الایه الكلام على معنى مقدر - 00:04:34

جلالتك على معنى يقدر تتوقف صحة الكلام عقلا او شرعا او يتوقف صدق الكلام على تقدير هزا المعنى يبقى ما هي دلالة الاقتضاء اللي ما كان المدلول فيه مدمرالاحسن ان تقول عندما كنت يعني انا اقول هزا. اذا كنت تعرف مصدرها - 00:04:53

اذا كان المعرف مصدر يبقى يحصل بك ان تأتي في التعريف بمصدر تمام؟ يبقى دلالة الاقتضاء هي دلالة. دلالة ماذا؟ دلالة الكلام على المدلول فيه مضمرا المدلول يعني تساوي المعنى - 00:05:27

يبقى ما كان المدلول فيه اي ما كان فيه المعنى مضمرا. طب لماذا اضمننا هزا المعنى ايه ده يا وليد؟ انا الان اشرح كلام الشيخ. قال لي هو ما كان المدلول - 00:05:45

طبعا فيه هدية المفروض ما كان المدلول اي المعنى ماشي المفروض فيه دي ما هزه؟ ما هي ما هزه علامة تعود ماء اي كلام ما في كلامه ماشي؟ كان المدلول فيه اي في هزا الكلام مدمرها - 00:06:00

ايه؟ المدلول المدلول يعني المعنى. يبقى ما اي كلام المدلول اي المعنى فيه في الكلام مضمرا كذا العبارة مفهومة؟ طيب هذا المعنى هذا المعنى لماذا اضمرته هزا المعنى لماذا اضمرته؟ قال اما لضرورة صدق المتكلم. اما لضرورة صدق - 00:06:27

قلت لي اشرح لي هزه العمارة اشرحها بالمسال قال لي رفع عن امتي الخطأ والنسيان. من الذي يتكلم؟ بهذا الكلام؟ الشارع. بيكقول رفع عن امتي الخطأ والنسيان. طب خطأ واقع والنسيان واقع. ليس بمرفوع - 00:07:00

انا نسيت وانت اخطأت فاهم يبقى كيف يكون الشارع رفع الخطأ والنسيان؟ والخطأ واقع من الامة والنسيان واقع من الامة. هزا الكلام اذا حمل على ظاهره فيليس بصدق لماذا لانه يقول الخطأ غير موجود. مع ان الواقع ان الخطأ موجود - 00:07:15

اه النسيان غير موجود مع ان النسيان في الواقع موجود. الهاذا الكلام ان حمل على ظاهره فهو كذب طبعا حتى يكون هذا الكلام صدق. لابد ان اقدر لابد ان يكون في هذا الكلام معنى مقدر. معنى - 00:07:34

مقدر آقدر طيب اللي رفع عن امتي اسم الخطأ والنسيان اثم هذه ملفوظة ليست مرفوضة لا مقدرة. هو النبي قال رفع لم يقل لو قال رفع عن امتي اثم الخطأ. خلاص يبقى دلالات منظومة - 00:07:51

لكن هو قد رفع عن امتي الخطأ والنسيان. وانا فهمت منها رفع عن امتي اثم الخطأ. نعم والنسيان. يبقى كلمة اسم هذه مدلول مدلول مقدر مقدر لايه لضرورة صدق المتكلم - 00:08:14

اذ لو حملتم الكلام على ظاهره لكان هذا الكلام كذبا صحيلا ولا لا؟ يبقى رفع عن امتي الخطأ والنسيان الخطأ والنسيان ليس موجود. اه هو في الواقع موجود. هزا الكلام اذا مع نزري فهو كذب. كوييس؟ طب حتى - 00:08:32

يكون وانا اعلم بالضرورة ان المتكلف بهذا الكلام صادق. طب حتى يصدق هزا الكلام لابد ان اقدر شيئا. ماشي اه يبقى اقدر ماذا؟ قال لي رفع عن امتي اسم الخطأ والنسيان - 00:08:45

يبقى الان انت تفهم يا يا ايوب ما هي الدلالة الاقتضاء؟ الاحسن بدللا من تعبير الشيخ ان تقول هكذا دلالة الاقتضاء دلالة في الكلام دلالة الكلام على مقدر على مدلول على معنى كلها بمعنى واحد. دلالة الكلام على معنى - 00:09:02

يتوقف عليه صدق المتكلم يتوقف عليه ايه صوت كل متكلم. او لماذا يقدر لضرورة صدق المتكلم واما لصحة وقوع الملفوظ به آآ طيب. المتكلم صدق متكلم بعد آآ واما لصحة وقوع الملفوظ به. ما هو آآ - 00:09:29

الكلام على معنى يتوقف عليه صدق المتكلم او صحة الكلام عقلا او شرعا هذا هو ده التعريف ليلة الاقتضاء دليل الاقتضاء هي دلالة الكلام على مقدر يتوقف عليه صدق المتكلم او صحة الكلام عقلا او شرعا - 00:09:56

طيب آآههه سلاسة اشياء نريد امسلة توضحها آآ صدق المتكلم قال لي رفع عن امتي الخطأ والنسيان لابد ان اقدر رفع عن امتي اسم الخطأ والنسيان حتى يكون هذا الكلام - 00:10:15

صدق تام كده؟ فضورة صدق المتكلم جعلتني اقدر الاسم طيب دلالة يا يا وليد دلالة رفع عن امتى الخطأ والنسيان على رفع عن امتى اثم الخطأ والنسيان. فهذه الدلالة تسمى ايه - [00:10:29](#)

دلالة اقتضاء وهي من آدلة دلالة غير ملفوظ. لأن الاسم لم يذكر لكن الكلام دل عليه ماشي اه طيب اه الشيخ بيقول ايه؟ وقوله من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له - [00:10:47](#)

يا مولانا انا ما نويت قبل الفجر واصبحت بعد الفجر ناوي للصيام. فامتنعت عن الطعام والشراب والشهوة الى غروب الشمس مش الصيام واقع ويقول فلا صيام لا صيام موجود. والصيام موجود - [00:11:07](#)

فاهم؟ يبقى لابد ان اقدر شيئا. لابد ان ايه فلا صيام له الصيام موجود يبقى كيف لا صيام كامل او لا صيام صحيح. الشفاعة مسلا يقولون لا صيام صحيح والحنفية يقولون لا صيام - [00:11:28](#)

كامل. قال لي ده انا صحيح او كامل. هل موجودة في الكلام بس دل عليها الكلام لضورة صدق المتكلم لضورة صدق الایه؟ يعني المتكلم صادق لا محالة. فلو حملنا هزا الكلام على ظاهره لكان هزا الكلام - [00:11:47](#)

كذبا فلابد من ان اقدر شيئا يصدق به هذا الكلام. ما هو الشيء المقدر؟ قال لي الشافعية فهموا فلا صيام له صحيح والحنفية فهموا فلا صيام له كامل هزه الدلالة دلالة غير ملفوظ يسمى دلالة اقتضاء - [00:12:05](#)

قال فان رفع الصوم والخطأ مع تتحققه يعني ايه تتحققه؟ وقوعه. مع وجوده في الواقع مع تتحققه يعني وجوده في الایه؟ في الواقع. ممتنع فلابد من اضمحل نفي حكم يمكن نفيه - [00:12:24](#)

كافي المؤاخذة والعقاب في الحديث الاول رفع عن امتى ما اسم الخطأ هي المؤاخذة على الخطأ اسمه خطأ يعني العقاب على الخطأ. فانت تقدر يعني المؤاخذة العقاب الاسم كلها معاني ايه - [00:12:45](#)

فهمتم هذا ونفي الصحة والكمال في الحديث الساني. طب نفع ايه؟ الصحة كما يقول الشافعية او نفع للكمال كما يقول الحنفية مفهوم هزا؟ نعم طيب انا كنت اقول في دلالة الاقتضاء هي دلالة الكلام على معنى - [00:13:03](#)

يتوقف على تقديره صدق المتكلم او صحة الكلام عقلا او صحته شرعا. قال الساني ان تتوقف صحته عليه اين الضمائر يا ايوب؟ ان تتوقف صحة الكلام عليه على المقدر ان تتوقف صحة الكلام - [00:13:28](#)

على الایه عليه على المضمر على المعنى المقدر على المعنى المضمر عقلا او ايه في الاول كقوله تعالى وسائل القرية متى تتوقف عليه صحة الكلام عقلا زي وسائل الایه والله القرية قالوا القرية هي الابنية. والجدران - [00:13:48](#)

ماشي اهالي ابناء والجدرات تسأل؟ قال لي الابنية والجدران لا يصح سؤالها عقلا وهزا الكلام لو حملناه على ظاهره لا يصح عقلا لأن الابنية والجدران لا يصح سؤالها ايه عقلا. قال لي طب قدر شيئا يصح به الكلام. قال لي يصح سؤاله - [00:14:13](#)

قدر شيئا الكلام يصح سؤاله. اه قلت وسائل ايه احلى القرية. مع ان اهلي غير ملحوظة. لكن دل عليها الكلام لكي يكون هزا الكلام صحيح مقبول عقلا. لكي يكون هذا الكلام صحيحا مقبولا عقلا - [00:14:30](#)

مفهوم هذا قال لي تعالى وسائل القرية فلابد من ادمار اهل القرية لصحة الملفوظ بها به عقلا اسأل القرية لو حملناها على ظاهرها هزا الكلام غير مقبول عقلا. لا يصح عقلا. يبقى لابد ان اقدر شيئا يصح به الكلام عقلا - [00:14:47](#)

ما هو الشيء الذي يمكن يصح سؤاله؟ قال للاهل. يبقى وسائل اهله القريب. هكذا معناها فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر طيب خلي بالك من الشيء - [00:15:03](#)

بس هزا المسال برضك ربما ذكروه فيما تتوقف عليه صحة الكلام شرعا فاهم لأن المسألة الشرعية مش عقلية الاولى في فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر ان ده مسال لما تتوقف عليه الصحة في الكلام الشرعي. خليني انا اشرح لك المسألة - [00:15:20](#)

اه يا مولانا اه انت مسافر وانت مسافر ان تسافران معا فانت صمت وانت لم تصمم الشرع يوجب القضاء على من علاء على المسافر الذي لم يضم. نعم. طب والمسافر الذي صام والمريض الذي صام - [00:15:38](#)

لا يجب عليه قضاء. الذهن الالية توجب القضاء. فيقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخرى. ظاهر هذه الالية فاهم؟

آآ عدة من ايام اخرى يعني فعليه قضاء عدة من ايام اخرى - 00:15:58

كان مسافرا خمسة ايام في افطر خمسة ايام يجب عليه قضاء خمسة ايام فعدة من من ايام الالية؟ اخرى. قال لي زهر هذه الالية ان ان

من كان مريضا او مسافرا يجب عليه قضاء ما افطره - 00:16:14

صام او لم يصب بس هذا المعنى غير صحيح شرعا القضاء لا يجب الا على من افطر لا على من قال لي يبقى لابد ان اقدر فمن كان

منكم مريضا او على سفر فافطر - 00:16:28

فافطر فعدة من ايام قال لي في افطار غير من الفوخرة. قال لي بس دل عليها الكلام. لاجل ايه؟ قال لي لاجل تحقيق صحة الكلام

شرعا. هنا لا دخل للعقل هنا - 00:16:44

فاهم؟ هنا هنا الشرع الذي قال لي اه القضاء يجب على من على المسافر اذا افطر لا اذا صام. والا في العقل يجوز هزا ويجوز زات

يبقى هذا المثال تحقيقه انه لما يتوقف عليه صحة الكلام شرعا. طب قدر يا مولانا الالية كده قدر الالية - 00:16:59

فمن كان منكم مريضا او على سفر ايه فافطر فعدته يبقى دلالة الكلام بكلمكم رضا على سفل فعلته من ايام الاخر. ده لا نتنازل كلام

عن كلمة فافطر المعنى المقدر - 00:17:26

دلالة هذا الكلام على المعنى المقدر لاجل ماذا؟ لاجل صحة الكلام شرعا لاجل صحة كلامي شرعا. والا هزا الكلام على زاهره لا يصح

تفهم هزا؟ نعم يعني هكذا يعني ذكروا هذا المثال فيما تتوقف عليه صحة كلام ايه - 00:17:40

شرعا والشيخ واستذكر المسال الساني بيقول لك كقول القائل والستي اللي هو عليه صحة الكلام اه شرعا طيب انا اريد بس ان

التمس اه تخرير لهذا المسال على عقلنا. ربما يقول قائل - 00:18:08

آآ العقل يقضي بأنه لا قضاء على من امتنع القضاء على من لم يمتنع. يعني آآ من لم يصلى الظهر يجب عليه قضاء الظهر. لكن من

صلى الظهر هل يجب عليه القضاء؟ لا يجب عليه القضاء. فيبقى القضاء القضاء انما يكون عند فوات الاصل - 00:18:29

القضاء على النبي يكون عند فوات الاصل. طب هو كان مريضا او على على سفر وصامه ما دام مصاب يبقى لا يجب عليه قضاء ماذا؟

قضاء الشيء الذي فعله كان العقل هو الذي يدل على ذلك. بس يعني هزا هذه الدلالة بردك يعني غير يعني فيها شيء - 00:18:51

لان الشارع هو الذي دلنا على ان فاهم؟ نعم. دلنا على ان من صام في السفر لا يلزمته الالية لا يلزمته القضاء وكم من الممكن للشرع ان

يقول اه واظن ان حازم يقول هزا ان الصائم في السفر صومه باطل. ويجب عليه القضاء صام او لم يصوم. فهمت؟ هذه الدلالة التي

تنناقض مع العقل. ممكن ان - 00:19:09

يبقى من الذي قال لي ان ان المسافر اذا صام صح صومه واعتد به ولا قضاء عليه وانه لا يجب عليه القضاء الا في حالة واحدة الا اذا

افطر هزا الدلالة لم تستفد الا - 00:19:36

من الشرع والعقل لا يستقل به لكن اسائل القرية اسائل القرية انا لو خطبت بهذه الالية يا ابا جهل فاهم؟ هيفهم ان المقصود بسؤال

القرية؟ سؤال ايه؟ اهلها آآ والثاني كقول القائل لغيره اعتقد عبده عنني بالف - 00:19:51

آآ كيف اشرح هزا المسال اه انا عندما كنت اشرح ادرس عليك الفقه يا مولانا. انت قلت لي والله لا يصح العتق من شخص الا اذا كان

يعتق اذا كان يملك هزا العبد الذي يعتقد - 00:20:15

يبقى آآ صحة العتق مترتبة على الملك صحة العتق مترتبة على الالية طب انا اقول لك اعتقد عبده وهل يصح لي ان اعتقد العبد الذي

تملكه انت افهم هذا؟ يبقى صحة العتق متوقفة على الملك - 00:20:34

فكيف يصح لي ان اقول اعتقد عبده عنني قال لي والله اعتقد عبده عنني بالف لابد ان هذه العبارة آآ لابد فيها من مقدر. حتى يكون

هذا الكلام صحيح مقبول من جهة الشرر - 00:20:57

قلت له ما هو المقدر؟ معناها ملکني عبده بالف يبقى دخل ثم وكلتك في عتقه عنني. يبقى فيها عقدين يعني عبده بالفين. بعنتك

او بالف صرت انا املكه فيصح حينئذ عتقه - 00:21:13

وقلت لك ووكلتك في في ان تعتقده عندي دي بقى آآ يبقى اعتقد عبده ماشي؟ اعتقد عبده اعتقد عبده عندي بعد ان تملكه لي بالف بعد ان تملكه لي - [00:21:34](#)

بالف. طب هزا الكلام المقدر لمازا قدرناه؟ قال لي لكي يصح لكي يصح الكلام شرعا. والا انا قلت لك اعتقد عبده هذا لا يصح. لأنني لا املكه بقى اعتقد عبده - [00:22:02](#)

عني بعد ان تملكه لي بالف بعد ان تملكه لي بالف ايه ده مفهوم الكلام فانه يستدعي تقدير سابقة انتقال الملك اليه لضرورة توقف العتق الشرعي عليه العتق الشرعي عليه على ايه - [00:22:21](#)

على انتقال الملك هذا الكلام مفهوم يا مولانا بقى اولا عشان اعتقد لابد عقلك لكي اعتقد عبده لابد ان يكون هزا العبد ملكا لي فلابد ان ادفع ثمنه. بقى انتقال الملكية ان اعطيك الفا وتعطيه للعبد - [00:23:01](#)

ماشي ومليلة للعبد على كل الامر كده فمي طب آآ اعتقد عبده عندي بالف. قدر اعتقد عبده عندي. يعني كل يكون وكيلي في عتقه بعد ان تملكه لي بالف. لمازا قدرت بعد ان تؤلفه ليه؟ قال لي لان عتق عبد الغير دون تملك - [00:23:22](#)

لا يصح شرعا. فكي يصح الكلام شرعا لابد ان اقدر هزا التقدير انت احنا الان اخزنا صفة ما هي خلاصتها؟ دلالة الاقتضاء دلالة الاقتضاء هي دلالة الكلام الملفوظ الكلام الملفوظ على معنى غير ملفوظ - [00:23:43](#)

يتوقف صحة الكلام الملفوظ على تقدير هذا المعنى غير الملفوظ تتوقف صدقه للكلامي او صحته عقلا او صحته شرعا فاهم؟ بقى الكلام الملفوظ يدل على معنى الغير ملفوز صدق الكلام الملفوظ. او صحته عقلا او صحته شرعا تتوقف على تقدير هذا - [00:24:06](#) المعنى غير الملحوز من هنا سميناها دلالة اقتضاء. ما معنى الاقتضاء؟ في الاقتضاء معناها الطلب نشيل القضاة معناه الطلب؟ طب ما وجه تسميتها بدلالة اقتضاء قال لي الكلام الملفوظ لا يكون صدقا او لا يكون صحيحا عقلا او لا يكون صحيحا شرعا الا على الا بتقدير هزا المعنى - [00:24:33](#)

فكأن الكلام الملفوز يتطلب يطلب هزا المعنى لكي يكون الكلام صحيحا او لكي يكون الكلام صدقا فهمت هزا؟ ايه وجه التسمية بالاقتضاء ما هو وجه التسمية بالاقتضاء الكلام الملفوظ يقتضي - [00:24:58](#)

يتطلب المعنى غير الملفوز لماذا؟ من جهة توقف صدقه او صحته عليه فلذلك سميناها دلالة ايه اقتضاء طيب من هنا من هنا ظهر شيء. مقتضي ومقتضى. مقتضي ومقتضى ما هو المقتضي وما هو المقتضى - [00:25:18](#)

الاقتضاء لابد له من مقتضي ومقتضى المقتضي هو الكلام الملفوظ. والمقتضى المعنى المقدر فاهم؟ بقى ما هو المقتضي الكلام الملفوز المقتضى. المعنى المقدر. انا كنت بقول للطلبة كل ما كان على وزني مفعول في باب الدلالات - [00:25:44](#)

هو من قبيل المعنى. نعم فالمقتضى معنى. معنى مقدر هذا الكلام ايه؟ مفيدة في ايه؟ تجد مثلا تأتي في كتاب مثل هذا يكون لك ايه يقول لك ايه المقتضي عم والمقتضى لا يعم - [00:26:16](#)

يستطيع ان يقرأ فيقول المقتضى لا يعم والمقتضى لا يعم. او المقتضي لا يعم والمقتضي لا يعم. فاهم لا يميز بين الاول وبين المكسور والايه هو المفتوح. الشيخ هنا يقول اه والاصح ان المقتضى لا عموم له - [00:26:40](#)

بخلاف المقتضي ايهما مصطفى وايهما مقتضى؟ فاهم؟ نعم ما هو المقتضي وما هو المقتضى الان وصلت صح؟ ماشي. ان نقول هزا دلالة الابتداء دلالة الاقتضاء هي دلالة المقتضي على المقتضى - [00:26:55](#)

بس كده صح كده؟ بس عشان الدوري بس لكن هو هي دي خلاصتها المقتضي هو الكلام الملفوز. دل على المقتضى اللي هو المعنى المقدر ماشي لسوء توقف صدق المقتضي على المقتضى - [00:27:14](#)

او صحته عقلا او شرعا وانت تريدين ان تسأل بقى انا مناعتك خلاص كده وصلت؟ انا فاضل دلالة الاقتداء مسل ان يوم القول يعني ايه؟ دلالة التزامية؟ اه. دلالة التزامية ماشي. هو آآ دلالة اولا احنا عندنا دلالة مطابقة وتضامن والتزام - [00:27:35](#)

هذا الدلالات للشيخ اللي بيذكرها دلالة الاقتضاء من دلالة التزام من قبيل دلالة الايه؟ للتزام طيب احنا فهمنا دوت يا وليد نأخذ النوع الثاني. قال لدلالة الاناء والتنبيه. وهي مقصودة من المتكلم بالاصالة لا بالتبع. وتعريفها ان يقترن الوصف بحكمه. لو لم يكن

لذلك الحكم لعابه الفتن بمقاصد الكلام ماشي ذهابه ماشي ولا لعابه وبعدين القط لعاب القط ما الذي طب خلي بالك من شي قال لي ان يقتني وصفا ما معنى الایماء؟ الایماء في اللغة معناه الاشارة - 00:28:21

معناه الایمه الاشارة. آ احنا فهمنا ان احنا كنا بنتكلم في دلالة غير الملفوز. دلالة غير الملفوز. يعني اللفظ اللفظ دل على معنى اللفظ دل على معنى لا بلفظه لا بلفظه - 00:29:00

آ طيب هنا ايه؟ هنا اللفظ يشير الى المعنى يشير الى معنى ماشي؟ هذا المعنى ليس له صورة في اللفظ ولا في الكتابة بس اللفظ الموجود يشير اليه اشيروا ايه اليه. قال لي ده ليلة التنبية والایماء هي ان يقتني وصف بايه - 00:29:20

لو لم يكن هذا الوصف علة في هذا الحكم لكن هذا الكلام بعيدا اذا كان هذا الكلام بعيدا اوضح لي قال الله تعالى والسارخ والسارقة فاقطعوا ايديهم سارق وسارقة وايه - 00:29:49

اه بس بس المثال للتوضيح وان كان في مناقشة شديدة. والسرقة والسرقة فاقطعوا ايديهم انا سألك لماذا تقطع يده طب لو قلت لك اجل سواده اذا كان الاسود اقطع يده سرق او لم يسرق. فلماذا ذكرت السائق - 00:30:17

يعني اذا قلت لك والسارق والسرقة فاقطعوا ايديهم. والعلة في القطع هي السواد اذا هذا الكلام غير مقبول اذا كنت تريد هذا المعنى كان ينفي ان تقول الاسود تقطعوا ايه - 00:30:41

اقطع يده. اذا كان الاسود تقطع يده سرق او لم يسرق. فلماذا الدخول هو السارق فهمتي هذا؟ يبقى اولا آ اذا قلنا ان الفاء لا تدل على التعليل لو قلنا هذا. لو قلنا ان الفاء لا تدل على - 00:30:59

اه التعاليف من اين فهمت العلة السارق ما انا لو قلت لك اقطعوه لسرقة اللام وضفت لتدل على التعليل معنى التعليم لا يوجد لفظ الا عليه انا اقول مسلا هذا بناء على ان الفاء ليست لايه؟ ليست للتعليق - 00:31:12

آ طب من اين فهم التعليل هنئا نغزو لم يدل عليه بصربيه وانما دل عليه بامائه اقتران الوصف بالحكم دل على ان هذا الوصف علة في هذا الحكم وان لم يوجد لفظ يدل على هذا المعنى - 00:31:33

ماشي؟ لا يوجد لفظ يدل على معنى التعاليف لكن معنى التعليل فهم منين؟ من اقتران اللفظ ما الحكم ماشي؟ نقرأ كده. بيقول ان يقتني الوصف بالحكم اعطي مسال يا مولانا. قال لي السارق والسارقة فاقطعوا. اين الوصفة الى الحكم - 00:31:52

الوصف السرقة وصف والحكم هو القاطع. لو لم يكن الوصف كالسرقة علة في الحكم. لذلك الحكم اللي هو القطع لعابه الفتن بمقاصد الكلام وقال لك اذا كان الاسود هو الذي تقطع يده لاجل سواده. سرق او لم يسرق. فلماذا الدخول والسارق - 00:32:12

مش بتفهم هذا طب اعطي مسال. قال لي مساله قول الاعرابي وقعت اهلي في نهار رمضان فقال له عليه الصلاة والسلام اعتقد اه لماذا اوجب علي عتق الرقبة وقد وقعت اهلي فقال له اعتقد رقبة - 00:32:32

انا اريد ان ابحث عن علة الامر بعتق الرقبة ما هي علة لاماذا اوجب على الاعرابي عتق الرقبة لاجل جماعي ولا ممكن تفهم لاجل انا في شهر رمضان وهو شهر يعني يضاعف الله عز وجل فيه الاجور فامرنا بعتق الرقبة. آ - 00:32:56

آ فاهمني؟ اللي عزييم سوابي. لا لا فهم من ايه ترتيب الحكم على الوصف دل على العلية ترتيب الحكم على الوصف دل على الایمه على علية هذا الوصف لهذا الحكم - 00:33:15

ایوب. نعم. صعبة؟ مفهومه دي. طيب ااسألك سؤال قال الاعرابي وقعت اهلي في نهار رمضان فقال ان النبي اعتقد رقبة. وانا سألك هل تستطيع ان تفهم العلة في امره صلي الله عليه وسلم للاعرابي بعتق الرقبة - 00:33:32

ما هي العلة وقائعه لاهله في نهار رمضان. طب من اين فهمت التعليل هل يوجد لفظ يدل على التعاليف الافضل اللي بتدل على التعليل زي اللام آ اعتقد رقبتي لاجل وقائعك - 00:33:49

فاهم او من اجل وقائعك تمام كده؟ او لانك وقعت هل يوجد لفظ يدل على التعاليل يبقى اذا لا يوجد لفظ يدل على التعاليل ولكن فهم التعاليل. فهم من هنا كان كانت دلالة الایماء دلالة غير - 00:34:12

منظوم. لأن معنى التعليل فهم ولكن لم يفهم من من كلام ملفووز لو انا قلت لك وجبت عليك الرقبة لاجل جماعك او من اجل جماعك.

هنا معنى التعليل يستند الى قولك من اجلي او لاجلي او - 00:34:33

فأفهم هنا التعليل لم يستند الى لفظ. بس دل عليها الكلب. دل عليه الكلام. دل عليه يبقى معنى التعليل فهم من الكلام ولكن الكلام لم يدل عليه بصيغته ولفظه. ومن هنا كان لأن دلالة غير منظومة - 00:34:55

دلالة الكلام على معنى غير ان هزا المعنى لا يوجد آآ كلام ملفوظ يدل عليه معنى الافازة مفهوم يا وليد طب اشرحها انت اشرحها انت اللي وقعت اهلي في نهار رمضان - 00:35:16

وقال عليه الصلاة والسلام اعتقد رقبة يومي يعني ايه يومئذ؟ يشير. هذا اولا اقتران يومي هذا الكلام يومئذ اقتران عتق الرقبة بوقوع الاهل يومي ان عتق الرقبة سبب الجماع في نهار - 00:35:42

رمضان مع انه لا يوجد لفظ يدل على العلية لا يوجد لفظ منطوق به دل على على هزا التعليل على معنى العلية. طب معنى العلية يستند الى ايه؟ الى ايماء اللفظي - 00:36:05

الى ايماء اللفظي طيب آآ هتكتب السطر دوت لما زا كانت دلالة الايماء دلالة غير منظومة؟ حد يستطيع ان يجيب لما زا كان دلالة الايماء دلالة غير منظومة احسنت تقول لأن معنى العلية اكتب هزا لأن معنى العلية - 00:36:21

فهم من الكلام لأن معنى العلية فهم من الكلام الملفوظ دون ان يستند. فهم يشاء. فهم من الكلام الملفوظ دون ان يستند الى لفظ الى لفظ له صورة في النطق او الكتابة - 00:36:49

الى الى لفظ منطوق به. الى لفظ منطوق به خلاص الى لفظ منطوق به معنى العلة انت عندك معنى ايه معنى العلية معنى العلية ان ان الواقع علة للكفارة ان الواقع لا لعتقد الرقبة. هزة العلية - 00:37:25

انا فهمتها من الكلام فاهم؟ ما هو قال وقعت اهلي قال اعتقد رقبة. فهم الاعرابي ان وقائعه سبب في ايه؟ في وجوب عتق الرقبة طب فهمها فهمها من الكلام لكن دون ان يستند هذا المعنى اللي هو معنى العلية الى حروف مكتوبة والفاظ منطوقة - 00:37:57

من هنا كانت الدلالة دلالة الغير منزور زي ما انت فهمت برضك لما قلت لك رفع عن امي الخطأ قلت لي اسم الخطأ والمؤاخذة على الخطأ المؤاخذة معنى فهم من الكلام دون ان يستند - 00:38:21

الى لفظ منطوق به. ومعنى العلية هنا فهم من الكلام دون ان يستند الى لفظ منطوق به. فمن هنا كانت دلالة الاماء دلالة غير منظومة ماشي اه اعزروني انا بحرص على شيء. او كسيير جدا من الطلبة وربما من المدرسين يتلفظون بالفاظ ولكن - 00:38:34

معانيها يعني اذا اوقفته في مفردات الكلام هو يتكلم ولكن المعنى غير غير واضح. انا احاول ان نقول كلام نفهمه فاهم وتمكن من شرحه. قال لي طب دلالة الاشارة. قال لي ما يفهم من اللفظ ولم يكن مقصودا للمتكلم - 00:39:03

ما يفهم من اللفظ ولم يكن مقصودا مين المتكلم طيب كيف تفهم هذا؟ مسلم ولا لا اولا اه انظر الي انا اتكلم بكلام اقصد به معينا اقصد به معنى - 00:39:26

معينة. يبقى هزا اللفظ دل على هزا المعنى المقصود. ودي دلالة ايه منز لكن هزا المعنى الذي انا الذي قصدته انا والذى دل عليه الكلام دلالة منزوم - 00:39:51

يلزم منه معنى اخر المعنى اخر انا لم اقصده اذا كلامي يدل على هذا المعنى اخر ماشي؟ بطريق دلالة غير الایه المنزور. هزا لفز صدر مني لاجل معنى انا اقصده - 00:40:05

دلالة هزا اللفز على هزا المعنى دلالة منزوم. طب هزا المعنى كمتكلم انا اقصده طب وهل يعني ايه اقصده؟ هل قصدت بكلامي هذا؟ الدلالة عليه؟ قال لي لا اذا هزا اللفز لا يدل على هزا المعنى بطريق المنزوم. ولكن اذا سبت هزا المعنى لابد ان يثبت هزا المعنى - 00:40:28

يبقى هذا اللفظ يدل عليه ايه دلالة غير منظومة ويبقى العلماء بيكولوا ايه؟ هذا المعنى مقصود المعنى الساني ده. مقصود

تبعا لا اصالة مقصود الايه؟ تبعا لا اصالة. طب اين المعنى المقصود اصالة - [00:40:52](#)

هذا المعنى اصل يعني عندما تكلم المتكلم بالكلام لم يقصد الا هزا المعنى هذا المعنى مقصود بالاصالة. سم ترتب على هزا المعنى معنى اخر المثال يتضح النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النساء ناقصة عقل ودين - [00:41:13](#)

نساء ناقصات عقل ودين. قالوا يا رسول الله ما نقصان عقلها وما نقصان دينها؟ فقال تمكث شطر ظهرها لا تصلي تحيض فاهم؟ واذا حاضت لا تصلي فقال النبي تمكث شطر ظهرها نصف ظهرها - [00:41:33](#)

لا تصلي النبي عندما قال تمكث شطر ظهرية لا تصلي اراد ان يبين ما ووجه نقصان دينها ده ووجه نقصان دينها طب هل كان النبي صلى الله عليه وسلم آيا يتعرض لمسألة آيا ما هي اقل مدة للحيض؟ وما هي اكثرة مدة للحيض - [00:41:51](#)

وما هي اعلى مدة للحيض؟ النبي ما كان يتعرض لهذا ولكن الفقهاء نزروا ان شطر دهرها لا تصلي والنبي ذكر هزا في مقام المبالغة يبقى معنى ذلك ان اكثرة مدة للحيض - [00:42:12](#)

خمسة في ايه عشر يوم آيا هو نصف الشهر والا لو كان الطهين عشرين يوم من قال النبي صلى الله عليه وسلم تمقص مسلا ايه؟ سلسي دهرها لا تصلي - [00:42:26](#)

يبقى اولا النبي عندما قال تمكث شطر ظهرها لا تصلي لم يقصد بهذا الكلام بيان اقل مدة للحيض هو اكثرة مدة للحيض وانما يقصد بهذا الكلام معنى نقصان دينها - [00:42:40](#)

قال الفقهاء ازا كانت تجلس وتقعد نصف ظهرها لا تصلي. والنبي ذكر هزا في مقام المبالغة يبقى معنى ذلك ايه يلزم من ذلك ان اكثرة مدة للحل بكم خمسة عشرة يوما - [00:43:00](#)

ايه ماشي وصفة بيتها. ماشي اه فقيل يا رسول الله ما نقصان دينهن؟ قال تمكث احدهن في قعر بيتها ماشي؟ يعني في وسط بيتها شطر دهرها شهر عمرها ماشي لا تصلي ولا تصوم. معنى ذلك انها تحيض نصف الشهر - [00:43:20](#)

في هذا الخبر صيغ لبيان نقصان ذهنهن وفهم منه ان اكثرة الحيض خمسة عشر يوما. واقل الطهر كذلك يبقى اقل اكثرة حيض الحيض لا يزيد عن خمسة عشر يوما طب واقل طهر قال لي لا يقل عن خمسة عشر - [00:43:48](#)

لانه ذكر شطر الدهر مبالغة في بيان نقصان دينهن يعني لو فرضنا مشايخ ان من النساء من تحيض شهرا كاملا تدرين الشهر كاملا لا تطهر ابدا. كان النبي يقول تمكث ضهرها لا تصلي - [00:44:07](#)

المقام مبالغة فلقي النبي قال التمكث نصف دهرها شطر دهرها لا تصلي ومثاله دالة مجموع قوله وحمله وفصاله ثلاثون شهرا. وقوله وفصاله في عامين. يبقى انت فهمت حاجة دلو قتي - [00:44:31](#)

ان ان دالة الاشارة هي دالة الكلام على معنى لم يقصد بالكلام ابتداء دالة الكلام على معنى لم يقصد بالكلام ابتداء لم يقصد بالكلام اصالة وانما قصد به ايه طبعا وانما قوس الايه؟ تبعا. قال لي طيب الاية دي مفهومه وحملوها فصلوه كم؟ حمله ورضاعه - [00:44:45](#)

يسأله يعني ايه رضاعه ثلاثون شهر وفصاله فيه ورضاعوه في عامين قال لي طيب اه تفهم في الرياضة والحساب طيب ثلاثين اذا خصمنا منهم عامين. العامين كم شهر اربعة وعشرين. يبقى سلاسين ازا طرحنا منهم اربعة وعشرين - [00:45:13](#)

يبقى لنا كم؟ ستة اشهر حمله وفصاله انظروا ثلاثون شهرا. والفصال لوحده مدة الرضاعة اربعة وعشرين شهر. يبقى كم مدة الحمل نقص ثلاثين نطرح منهم اربعة وعشرين يتبقى لنا ستة اشهر. قال لي من مجموع الايتين - [00:45:43](#)

ظهور لي معنى وهو ان اقل مدة للحمل ستة اشهر. طب هل قوله وحمله وفصاله ثلاثون شهر؟ قصد يودي به بيان اقل مدة للحمل في عامين. هل قصد به بيان اقل مدة للحمل؟ يبقى هذه الاية وهذه الاية لم يقصد بهما هذا المعنى. ولكن لزم منها معنى اخر - [00:46:11](#)

فاهم؟ انا لا اقول ان هزا المعنى غير مقصود. لكن اقول هزا معنى غير مقصود اصالة لم يقصد بالكلام اصالة وانما قصد تبعا في عامين صحيح يا شيخ. الفصال اللي هو الرضاعة. نعم - [00:46:33](#)

عامين. عامين يبقى كم من كم شهر؟ اربعة وعشرين وحمله وفصاله معا ثلاثون شهرا يبقى حمله كم اقله ستة ما احنا الاستدلال على

اقل مدة للحمل ستة اشهر. نعم ولم يكن مقصودا اصولا. هو قابل ايه - 00:46:54

دلالة الاشارة ما يفهم من اللفظ ولم يكن مقصودا للمتكلم اصالة لا تبعا. تكملة الكلام كده اسوان هتلaci اصالة لا تبع عنكم دي مهم جدا بس اليماء خاص بالتعليق. اليماء خاص بالعلية. ان لم نقل اصوات لا نأخذ الحكم. اولا اولا اذا كان هذا الكلام غير مقصود له. فلماذا تحمل - 00:47:23

كلامي افهم هزا ياه يا وليد هذا الكلام ليس مقصودا لي اصلا لم اقصد هذا المعنى اصلا. لا بالاصالة ولا بالتابع. لا يجوز لك ان تحمل
كلامي على معنى انا لم اقصد لا اصالة ولا - 00:48:06
طبعا وتناني حاجة اتنى لا آلا يليق بي ان اضيف معنى الى الشارع واقول ان الشارع لم يقصد اه اذا كان لم يقصد فلماذا تنسبه اليه
فاهم؟ يبقى هزا الكلام ليس مقصودا - 00:48:22

ليس مقصودا بالكلام. هو مقصود للمتكلم بس كما نقول المقصود تبعا لا لا اصالة يبقى هو ما يفهم من اللفظ كلمة ولم يكن لفظ لم يكن
مقصودا للمتكلم دي غلط - 00:48:38

عشان اصححها كيف اصححها لك طرفيتين يا مولانا. الطريقة الاولى اللي انت كتبتها. ولم يكن مقصودا للمتكلم ماشي اه تصحح
العبارة وخلاص ولم يكن مقصودا للمتكلم من كلامه ماشي ولم يكن يقصد ان المتكلم من كلامه - 00:48:59
ماشي؟ اولا لم يكن مقصودة للمتكلم اصالة لا ايه لا تبعني. اما هذه واما هذه. دي صحيحة ولا صحيحة اصلا ما كان مقصود اصلا او غير
مقصود. النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال تمكت شطر ظهرها لا تصلي. قصد من هذا الكلام بيان نقصان دينها. ولم - 00:49:23
يورد هزا الكلام آلاكي نفهم ان اقل مدة الحيض كذا واكثر مدة الحيض كذا. هو لم يسأل عن اقل مدة الحيض حتى يجيب هذا
الجواب. ولكن اذا كان شطر ضهرها - 00:49:45

كم كسور لا تصلي ولا تصوم فيه؟ والمقام مقام مبالغة يبقى اكسر مدة للحيض خمسة عشر يوم افهم هزا دي بيسموها دلة ايه؟ دي
كل دي دلالة الالتزامية يا مولانا - 00:49:59

دي دلالات ايه؟ التزامية الكلام مفهوم ولا مش مفهوم؟ يبقى دلالة اللفظ على معنى لم يقصد بالكلام اصالة وان قصد من الكلام طبعا
دلالة اللفظ على معنى لم يقصد بالكلام اصالة - 00:50:17

وان قصد بالكلام نكتب ماشي هي نفس النوع رسالة وان قصد من لم يقصد من الكلام اصالة وان قصد من الكلام تبعا طيب مثاله
مثال تالت الشيخ جابه بيقول ايه؟ لا تقوم الساعة حتى تقاتل اليهود حتى يقول الحجر - 00:50:38
ورأى اليهودي ورأى اليهودي يا مسلم هذا يهودي ورأى فاقته ووجود المقاتلة يشير يدل باشارته يشير يعني ايه؟ يدل باشارته.
لوجود دولة لليهود اخر الزمان وقد حصلت هو المعنى ايه عايز يوصله - 00:51:08

عايز يقول ايه هو الشيخ زكر دكر هيننزل كلاب بيقول ايه اه المعنى كالاتي هذا الكلام انا اريد اريد يريد في الامثلة ان تطبق لي
التعريف هنالك الاشارة هي دلالة اللفظ على معنى لم يقصد بالكلام اصالة وان قصد به تبعا - 00:51:32

عندى كلام لا تقوم الساعة حتى آلا يقاتل المسلمين اليهود لهذا الكلام دل بالاصالة على وجود مقاتلة بين المسلمين وبين اليهود. هزه
هزه الدلال دلالة بتتكلم على هزا المعنى بطريق الاصالة - 00:51:51

هذا هو المعنى المقصود من الكلام اصالة اولا معنى ذلك ويقول لك آلا وجود مقاتلة بين المسلمين ويهدود تمام كده؟ يعني وجود مقاتلة
بين فئة مسلمة فئة تنتهي الى الاسلام وفئة تنتهي الى - 00:52:11

فئة المسلمين وفئة اليهود طيب هو الشيخ بيقول هو المقاتلة في العرفي لابد ان تكون من جماعة فاهم؟ آلا متحدة الكلمة تحت راية
الايه؟ واحدة وهذا هو معنى الدولة يبقى ايه اذا اذا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بوجود مقاتلة بين يهود وبين المسلمين يبقى
لابد ان يكون المسلمين تجمعهم كلمة - 00:52:28

وتحت امامي واليهود تجمعهم كلمة وتحت امام لهم كلمة واما ما مفهوم الدولة. يبقى في دولة للمسلمين وفي دولة لليهود وتحصل
مقاتلة. بس النبي هو قال سيكون في اخر الزمان دولة لليهود - 00:52:56

لكن نحن فهمنا ان انه ستوجد دولة لليهود من وجود ايه مقاتلة بين مسلمين على كل هي دالة اشارة بس اشارة بعيدة شوية يا مولانا اه انت دلوقتي فهمت مني شتا - 00:53:15

دالة اللفظ على معنى ماشي آآليست له صورة في النطق ولا في الكتابة هذا المعنى يتطلبه الكلام لصدقه ولصحته ان كان ذلك فهي دالة القضاء وان كان هزا المعنى هو معنى العلية - 00:53:43

ماشي دون ان يستند الى آآ الى الى ملفوظ به ومنطوق به يبقى في هذه الحالة دالة ايمان. قال لي طيب هزا المعنى ليس معنى يتطلبه اللفظ وليس هو معنى العلية - 00:54:06

وانما هو معنى يفهم من الكلام تبعاً قلبي بيهية دي دالة الاشارة طيب آآ النوع الرابع بقى اللي هي دالة الایه دالة المفهوم اه تعرف ما فهم من اللفظ في غير محل النطق - 00:54:23

اه اشرح ماء يا مولانا. ماء يعني ايه ما يعني معنى. ما يعني معنى. فهم من اللفظ في غير محل لما بس بالمثال مثال بس فقط اشرح به هذا الكلام. قال لي في الغنم السائبة الزكاة لفز - 00:54:47

دل على معنى في محل النطق ودل على معنى في غير محل النطق في غانام السائمات الزكاة وجوب الزكاة في الغنم وجوب الزكاة في الغنم السائمه هذا المعنى يستند الى الى الفاظ منطوق به - 00:55:09

يبقى معنى يستند الى الفاظ منطوق بها. دي دالة ايه؟ دي دالة منظومة وتسمى دالة منطوق دليلة منظومة ودالة منطوق. قال لي طب هل لفظ اللي الفوا دل على معنى اخر وهو ان الغنم المعلومة لا زكاة فيها. بس لا اجد في الكلام - 00:55:29

اه لا تجب الزكاة. انا اجد تجب الزكاة ولا اجد المعلومة يبقى عدم وجوب الزكاة في المعلومة معنى دل عليه اللفظ ولكن هزا المعنى لا يستند الى الفاظ منطوق بها - 00:55:52

صح كده ولا لا آآ يبقى هي دالة دالة غير منزور وتسمى دالة ايه مفهوم لما فهم من اللفظ ولكن في غير محل النطق عندما قلت لي في الغنم قيمة الزكاة فهمت - 00:56:08

من هذا اللفظ في غير محل النطق ان المعلومة لا زكاة فيها ولو جئت انا لك يا مولانا قلت لك وفي المعلومة ايضاً زكاة ولمازا قلت كان ينبغي ان تكون في الغنم - 00:56:30

زكا هي ازا كانت السائمة تجب فيها والمعلومة تجب فيها متى نالت ان تقول في السائبة فهمت هذا؟ طيب ما معنى اعتراضك انا قلت لك في الغنم السائمة زكاة. وبعد قليل بعد مدة قلت لك وفي المعلومة ايضاً زكاة. مازا كنت ستعترض عليه - 00:56:47

ولمازا ذكرت السائمة؟ مم. في الاول لمازا ذكرت السائمة؟ معنى ذلك انه فهمت معنيين. معنى في محل النطق ومعنى في غير محل النطق. فيها زكاة والمعلومة لا زكاة فيها. فلما اخبرتك بعد ذلك ان المعلومة فيها زكاة - 00:57:09

المفهوم اولاً مع المفهوم ثانياً المعنى الاول مع المعنى الثاني فلذلك قلت لي ولمازا ذكرت السائل يبقى في دالة ولا لا في دالة في محل النطق ودالة في غير محل النطق - 00:57:25

كم وقت اللي اخذناه يا ولد طيب ماشي. نكمل في السريع من اللفظ في غير محل النطق الشيخ يشرح فيقول ايه؟ فان الالفاظ قوارب للمعاني فان الالفاظ قوالب للمعاني المستفادة منها. منها دي تعود على ايه - 00:57:39

على الالفاظ وهذا هو الاصل ان اللفظ يطابق المعنى. اللفظ يطابق الایه ايه المعنى بحيسه هذا ينطبق على هذا فتارة تستفاد المعاني من جهة النطق ستارة تستفاد المعاني من الالفاظ - 00:58:23

من جهة النطق تصريحاً ستارة تستفاد المعاني من الالفاظ من جهة النطق تصريحاً وتارة تستفاد المعاني من جهة وتارة تستفاد المعاني من الالفاظ ماشي من جهة النطق تلويناً بس يعني اللي هي بنقول عليها في غير محل النطق - 00:58:53

بغير ايه يبقى انا ممكن تلويناً يعني تلويناً اللي هو الاشارة. ماشي بس ده معنى لغوي يعني مش الاشارة اللي احنا بنتكلم فيها الاثنين عايز تقول ايه يا ايوب؟ اولاً المعنى للبد ان يستفاد من انا الان اتكلم في في الدالة اللفظية - 00:59:26

يبقى اللفظ المعنى للبد وان يكون مستفاداً من من اللفظ انا اتكلم في الدالة الایه اللفظية هي في دليل غير لفظية غير لفظية آآ انا

الآن اسمع رجل يقول اه - 00:59:59

اه مازا تفهم انه يتوجه على كل آآي دلالة لفظية لا تستند الى الوضع تستند الى الآخر. على كل آآالزي يعنيني الان انا سأتكلم في الدلالة اللفظية الوضعية. اتكلم في مازا - 01:00:17

دلالة لفظية وضعية. يبقى لابد ان يكون المعنى يستند الى ماذا؟ يستند الى لفظ. بس تارة يفهم المعنى من اللفظ في في محل النطق فتكون الدلالة دلالة منطوق ومرة يفهم اللفظ يفهم المعنى من اللفظ لا في محل النطق فتسمي دلالة - 01:00:46

مفهوم كده وضحت تارة تستفاد المعاني من الالفاظ في محل النطق تصريحا وтارة تفهم المعاني من جهة اللفظ او من جهة اللفظي لا في محل النطق تلوينا ماشي الاول منطوق والسانى مفهوم - 01:01:06

وينقسم المفهوم الى قسمين مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة قال لي مفهوم الموافقة اللي هو ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت اولى. من المنطوفي او مساويا له فان كان اولى سمي فحوى الخطاب وان كان مساويا سمي الى لحن الخطاب - 01:01:46

احنا اتفقنا على شيء مشايخ هنا لفز ومعنى دل عليه اللفظ في محل النطق يسمى منطوقا. وفي الوقت نفسه له معنى اخر دل عليه لفظ لا في محل النطق يسمى مفهوم - 01:02:05

فالمنطوق معنى ان دل عليه لفظ في محل النطق والمفهوم معنى ان دل عليه اللفظ لا في محل فندق. قال لي طيب آآهذا المفهوم اللي هو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق آآاحيانا - 01:02:22

آآ تكون دلالة اللفظ عليه اقوى من دلالته على المعنى الذي دل اللفظ في محل النطق قلت له اعطني مثال حتى افهم. قلت لك ولا تقل لهما اوف هذا اللفظ لا تقل لهما اف. دل على تحريم التأليف - 01:02:38

في محل النطق هو دلالة منطوق. صح كده ولا لأ؟ ويبقى المنطوق معنى ان عليه اللفظ في محل النطق كحرمة التأليف المستفادة من قوله فلا تقل لهما اف ولكن اه دلالة هذا الكلام على الضرب - 01:03:01

ويidel على ازا كنت انا منهي عن عن التأليف للوالدين هل يجوز لي ان اضربهما الضرب من باب اولى السؤال الاولى ليه ؟ قال لي والله النهي عن التأليف لاجل الايزاء - 01:03:18

والضرب يشتمل على الايزاء اكثرا من اشتتمال التأليف عليه. فكان الضرب اولى. بس بقى كان الضرب وكان تحريم الضرب اولى من تحريم التأليف يبقى لما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت اولى من من المنطوق او مساويا له - 01:03:32

احنا اتفقنا على ان في سلاسة اشياء لفز ومعنى دل عليه آآاللفظ في محل النطق فلا تقل لهما اف لفظ. دل على معنى في محل النطق هو تحريم التأليف - 01:04:04

قبل كده ودل على معنى في غير محل النطق وهو تحريم الضرب. طيب تحريم الضرب اليه اللفظ اللي هو فلا تقل لهما اف ادل على تحريم الضرب من تحريم التأليف - 01:04:17

نحن انت تقول والله ازا حرم التأليف حرم الضرب من باب يبقى اذا ممكن ممكن نقول ازا كان المسكوت عنه اولى بالحكم من المذكور هذا يسمى مفهوم موافقة اولى اين المسكوت عنه - 01:04:35

الضرب وفي المذكور ايها اولى بالتحريم؟ يبقى ازا الضرب الذي هو مسكوت عنه اولى بالحكم من المذكور اللي هنا نقول هذا مفهوم موافقة اولى اذا حرم التأليف حرم الضرب من باب اولى - 01:05:03

يبقى ايه هو مفهوم الموافقة الاولى؟ اولا ايه هو مفهوم الموافقة وان يكون المسكوت عنه موافقا في حكمه للمذكور تمام كده؟ ان يكون المسكوت عنه موافقا في حكمه للمذكور وهو ينقسم الى اولى ومساوي. ما هو الاولى - 01:05:22

لما يكون المسكوت عنه هو عندما يكون المسكوت عنه اولى بالحكم من المذكور طب ايه هو المساوي ان يكون المسكوت عنه مساويا في حكمه للمذكور. طب اعطي مسال حتى افهم - 01:05:46

اعطيني مسال حتى افهم. آآيا مولانا انت قلت لي ايه؟ ان الذين يأكلون اموال اليتامي زلما انما يأكلون في بطونهم نارا. هذه الاية بمنطقها دلت على حرمة اكل مال اليتيم - 01:06:06

اما انت مال اليتيم وقد اتلف وفيه صح كده؟ قد اتلف. يبقى حرم الله اكله بماله اليتيم لاجل اتلفه. طب ما رأيك لو لو حرقناه او
حرقناه نفس النتيحة بتلف بالك - 01:06:19

غرقناه نفس النتيجة يتلف بالتي - 01:06:19

قال الله اتلاته بالأكل كاتلاته بالحرق والاغراق يبقى المسكون عنه وهو الاحراق والاغراق مساويا في الحكم وهو الحرمة لايته
لكل. قال لهذا يسمى مفهوم الموافقة مساويا اذا دخل المال الحرام فلا يكون هذه سلافة؟ ايه - 01:06:40

اللي هو ايه؟ زيادة مashi هنا اه بالنسبة لليتيم الامر على السواء هو اليتيم كان يملك الف جنيه ماشي هو لن يأخذ شيئاً في الأخير.
كما: عند قطعة ارض تبنت ذرعاً فأنت حصلت على الأرض و إملاكه - 01:06:59

اليتيم حصل على شيء من الذرة طب انت جئت الى هذا الزرع واحرقته هل اخذ منه شيء؟ بالنسبة لليتيم النتيجة نتيجة وحيدة لم يصل لم يحصل في يد اليتيم شيء - 01:07:26

هو ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت اولى من المنطوق او مساواها - 01:07:41

هو ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت اولى من المنطوق او مساواها - 01:07:41

اه انا شرحت هزا عندما كنت لك ايه ما هو مفهوم النفقة ان يكون المسكوت عنه موافقا في الحكم للمذكور فان كان المسكوت اولى من المذكور من حكمه كان اولى. وان كان مساويا كان - 01:08:06

مفهوم موافقة مساوي. فان كان اولا سمي فحوى الخطاب يسمى مفهوم موافقة اولى ام اسامية فحم الخطاب. وان كان مساويا سمي مفهوم موافقة مساوي وسمى لحن الخطاب كده واضحة ان كان اولى له تسميتين - 01:08:24

في سر في احوال الخطاب اللي هو الاولى. قوله تعالى ومن اهل الكعب من من ان تأمنوا - 01:08:46

كان يؤدي الكسير فهو يؤدي القليل من بابه - 01:09:03

اما كان يؤمنون على قنطر من الزهب يؤدي دينار من الزهب ولا لا يؤدي ؟ يؤدي طب ومنهم ومنهم خونه لا يؤمنون على شيء ان تؤمنه بدينار لا يؤديه اليك طب اذا كان هو يخون الامانة في الدينار هل يؤدي القنطر 01:09:22

من يؤدي الكسير يؤدي القليل من باب اولى - 01:09:44

بيانات قنطرة أولى القنطرة مطارد كبير جدا من الذهب - 01:09:56

میزان حسناتی یبقی من باب اولی ازا عملت ما هو اکثر من - 01:10:16

مثقال ذرة من الشريجدة في ميزان سيناته. فإذا كنت أجد الزلة في ميزان السينات - 01:10:34

يبقى اذا عملت الموبقات والمهلكات تجدوها من باب ايه من باب اولى. فان كانت الذرة عند الله لا تضيع. فالمحاكيل المثاقيل اولى
بعدم الصياغ ودلوقت. احنا وضحناه. المثاقيل. بعذ. الاهوان. الشقيقة. اذا كان. مثقا. الذرة محمد - 01:10:53

ادوا الخياطة والمخيط ما معنى هزا الكلام آانا استعترت منك يا مولانا مخيط ايه ماء المخيط؟ الابرة التي يخيط به. فاهم؟ آانا

كَبِيْرَةً قِيمَتُهَا ضَيْلَةً لِلْغَافِيْةِ. فَقَالَ لَهُ اسْتَعِرْتُ مِنْكَ مُخْبِطًا فَانَا ارْدِه الْكَبِيْرَةِ امْنَزْ بِدِ الْعَارِيْةِ وَلَهُ كَانَتْ اَهْ مُخْبِطًا فَمَا

بالك لو كانت هذه العارية عظيمة القدر - 01:12:19

انت استقر في زهنك ايه دلوقتي من معانيه ان اللفظ له دلالة في محل النطق وله دلالة في غير محل النطق
تسمى دلالة منطوق. ودلالة في غير محل النطق تسمى دلالة مفهوم. ازا - [01:13:08](#)

مفهوم عندى مذكر ومسكوت عنه. اذا كان حكم المسكوت عنه موافقا لحكم المذكور. فتحن في باب مفهوم الموافقة. سم نزد ان كان المسكوت عنه اولى بالحكم فهو مفهوم موافقة اولى ويسمى فحو الخطاب - 01:13-27

وأن كان مساويا له في الحكم يسمى مفهوم موافقة مساويا ويسمى لحن الخطاب ماشي؟ طب لطيفة سئل الإمام قاري حلب كمال الدين ابن الزمكاني ما الدليل على أن المرأة لا يجوز لها أن تكون قاضيا؟ فاجاب الدليل على ذلك قوله تعالى أو من ينشأ في الحلية -

وهو في الخصم غير مبين. لأن من كان في الخصم لنفسه غير مبين فلا يصح فلا يصلح لفصل خصومات غيره بطريق الاولى ماشي بعدة بـ ضك آآ أنا اقر بها لك - 01:14:06

آآ اول من ينشأ في الحلية اه طبعا الاية في في البنت او المرأة المرأة تنشأ صغيرة في الايه بالحلية آآ يؤتى لها باساور الذهب ونحو ذلك يعني آآ وهي - 01:14:28

هذه المرأة في الخصم ماشي؟ هزا كان قديما. أما الان الامر يختلف ماشي؟ يعني مازا مازا وهو في وهو في الخصم غير مبين اذا كان لها حق لا تستطيع ان تخاصم عليه وان تتحج له وان تخلصه بالحجة - 01:14:45

من يدي من اخز اذا هي اذا كانت هي لا تستطيع ان تخلص حقها من الغير فكيف تصلح لان تخلص حق الغير من الغير قربناها كده
صحيح؟ نعم هي لا تستطيع - 01:15:14

ما زلت أتمنى أن أصل إلى حلقة ملخص حكم زيد بن أبي سفيان في آخر حلقة

من عمرى طب و هل يعود على انا كقاضي شيء حق زيد الذي كان عند عمرو انا استخلصته من عمرو و ارجعته اليه المرأة لها حق عند زيد وهي لا تستطيع ان تستخلصه منه - 01:16:01

فكيف ان تستخلص حق زيد من عمرو اه اذا كانت هي لا تستطيع ان تأتي بحق نفسها هل هل تتمكن من الاتيان بحق غيرها يعني من عجز عن عن الاتيان بحقه - 01:16:17

عن الآتيان بحق غيره اعجز كده واضح كلام الشيخ للزملکاني ماشي مش فاهم.انا لا اعرف منك هي لا تستطيع ان ربنا بيقول وهو في الخصم هو دي طبعا الكلام على المرأة او من ينشأ في الحلية - 01:16:30

من هنا اسمي موصول. لفظه مذكر ومعناه مؤنس. التغريدة. معناه موج تغريب لفظه مذكر ماشي ومعناه مؤنس لأن الكلام هنا في حق المرأة. من الذي ينشأ في الحلية آآ المرأة - 01:16:54

يعيد اليها باعتبار المعنى قال وهي في الخصام - 01:17:15

التذكير اللفظي اعاد الضمير مذكرا. ويصح في غير القرآن ان نقول وهي باعتبار المعنى. وهي في الخصام غير مبينة - [01:17:35](#)

يا ريت في حاجة اخرى الخشوع المجاملة. نعم. المجادلة لكي استخلص حقي منك - 01:17:58

إذا كانت المرأة لا يوجد سبب آخر لتجاذل وان سببها من العيور وكيف ستصح حق العيور من العيور اذا هرنا عليهم شيئا.

مم ايه لان الاخر الحق يحتاج الى حجة - 01:18:22

يحتاج الى حجة وبهان. وهي لا وهي لا تستطيع ان تأتي بالحججة والبرهان باشا الامر ده مختلف هم الان يتكلمون اكثر من الرجال ومثال لحن الخطاب ايه هو لحن الخطاب؟ اللي هو المساوي. مفهوم المرفق المساوي. قوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظلما انما يأكلون في - 01:18:46

بطونهم نارا والله انت اكلت مال اليتيم فلم يحصل في مال اليتيم شيء فلم يحصل في يد اليتيم من ما له شيئا. شيء وكذلك لو احرقته او اه حر اخته. ومثل تحريم اكل اليتيم تحريم - 01:19:23

ومثل مثل تحريم اكل الاموال تحريم اتفاها بحرائق او باغرائق او بغير ذلك من السور حد كده مفهوم؟ قال لي ومثاله ايضا قوله تعالى فالان يبشرون وابتغوا ما كتب الله لكم وقولوا اشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر - 01:19:44 في دالة جوازي المباشرة من الآية مساوية لجواز دي العلماء ذكروها في باب دالة الاشارة مش من باب دالة المفهوم بصي يا ملك خليني اشرح الاید اه هزه الآية مش من باب دليلة المفهوم. دي من باب دالة الآية؟ الاشارة - 01:20:04

انت كنت مازا كنت تقول في دالة الاشارة؟ قلت لي هي دالة اللفظ على معنى لم يقصد بالكلام اصالة وان قصد به تبعا قال لي في الان بشيرهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا - 01:20:42

ماشي؟ حتى يتبيّن لكم في الان بشروهن وكلوا واشربوا. لحد امتي باشروهن وكلوا واشربوا. الى متى لحتى يتبيّن الخيط الابيض من الخيط الاسود. وهذا يتبيّن بطلع الایه الاسبوع الفجر يعني مع ازان المؤذن - 01:20:57

مع ازان يعني الله عز وجل بالآية اباح لك اه مباشره النساء الى ايه الى اللحظة التي قبل طلوع الفجر بتعمل كده يبقى هزه الآية ما هو المعنى الذي قصد منها اصالة - 01:21:17

جواز المباشرة الى اخر جزء من الليل. هذا هو المعنى الذي قصد منها اصالة. بس ترتب عليه معنى اخر وهو ان من جامع لآخر لحظة من الليل يلزمك ان يدركه الفجر وهو جنب - 01:21:41

طيب ومعنى ذلك ان صومه يصح اذا اصبح جنبا والا لو كان ادراك الفجر له من دون اغتسال يبطل لصومه لاوجب الشارع عليه ان يمسك عن المباشرة مدة يتمكن في الاغتسال - 01:22:00

يتمكن فيها من الاغتسال. حتى يدركوا الفجر وهو ليس بجنوب يعني دلوقتي الكلام ده مش دليل مفهوم خالص ده دليل اشارة. عندي لفظ الان بشيرهن وكلوا واشربوا حتى يتبيّن ما هو المقصود منه اصالة - 01:22:21

جواز المباشرة الى اخر جزء من الليل. يلزم عن ذلك معنى اخر معنى ايه ما هو سلك المعنى الامر صحة صوم من اصبح العلماء ذكرها هزه الآية تمسيلا لايه لدالة الاشارة مش تمسيل لدالة المفهوم الموافقة - 01:22:39

ممكن هو فيأتي مثلا من الباب ايه؟ مسلا في لطيف وهو لا يأتي فقط لمسلا مفهوم الموافق او مخالف ممكّن في الامر لطيفة يأتي من اي منهم مسلا من الاشارة - 01:23:11

تغير المنظومة يأتي من اي مساعد منهم مساء اقتراح واشارة او ممكن يعني لا يقصد ان هزه اللطيفة؟ خاص خاصة ماشي ماشي. بيقول دالة الجوازة المشهورة لا مساوية مساوي بصرامة عشان هو آآ - 01:23:30

ماشي آآ مساوية لجواز ان تصبح الرجل آآ صائما جنبا. لانه لو لم يجز له ذلك على كل ان انت فهمت ان دي من باب الآية لما جاز للصائم مد المباشرة الى طلوع الفجر بل كان يجب قطعها مقدار ما يسع فيه الغسل قبل طلوع الفجر - 01:23:51

الكلمة دي ايه هزه الدالة دالة اسمها دالة اشارة اه مش انت ممكن تسأل سؤال تقول لماذا لا تكون هذه من مبدأ ليلة المفهوم الموافق المساوي وقيمة المساواة مساويا دي بردك دي محل آآ محل آآ نظر - 01:24:09

انا عندي هنا عندي هنا في اللفظ انا على ما اقرره وقرره عند اللفظ دل بالاصالة على معنى وتل بالتبعي على معنى اخر. ده اللي بالاصالة على اه جواز المباشرة الى اخر جزء في من الليل - 01:24:48

ودل بيتبّع على ايه صوم من اصبح جنبا. فالدالة لستة متساوية الدالة في الاول دالة دالة بطريق الاصالة وفي الثانية دالة

بطريق التبع تمام كده آآ طب بعد انت تقول انا انتصر للشيخ واقول لك لمازا لا تجعل هزه من باب دلالة المفهوم - 01:25:05
هنا الا تدل على معنى في محل النطق تمام كده؟ ايه هو؟ آآ جواز المباشرة الى اخر جزء من الليل. ودل على معنى في محل السكوت وهو ايه شحة صوم - 01:25:30

من اصبح صح كده ولا لأ لماذا لا تجعلها من باب المفهوم هو ده اللي في محل السكر على كزا اولا لا يجوز دع جعل هذه من باب المفهوم لعدة امور. اولا ان منطوق ما كان في محل السكوت وما كان في محل النطق - 01:25:46
في مفهوم الوفاقه لابد وان يتتفقا في الحكم. ما انا قلت لك ضرب وتأفيف. كلها يحرم صح كده ولا لأ آآ قلت لك اطلاق مال اليتيم واحراق مال اليتيم اكل مال اليتيم واحراق مال اليتيم. كلها يحرم. يبقى لابد ان يتتفقا في الحكم. هنا لم يتتفقا في الحكم - 01:26:12

لان هزا صحة حلو اباحة الجماع الى اخر جزء من الليل. وهنا صحة. صحة صوم من اصبح جنبا. هزا حكم هزا حكم وفي مفهوم الموافقة لابد وان يتتفق المسكوت عنه والمذكور - 01:26:33

الحكم في باب مفهوم الموافقة. يبقى دول حكمين وليس حكما وحيدا ثانيا لماذا لم نستجعله من باب المفهوم؟ دي تدقيرات لابد ان انت تفهمها. لمازا لا تجعله من باب المفهوم؟ اقول لك لامر سال وهو ان المسكوت عنه - 01:26:52
المذكور في باب مفهوم الموافقة لابد وان يتتفقا في العلة لماذا حرم التأفيض للايزاء ولمازا حرم الضرب؟ لاجل الايزاء. يبقى لابد وان يتتفق ان يتتفق حكما وان يتتفقا في الايه؟ في العلة. لماذا حرم اكل مال اليتيم؟ قال لي لاجل الاتلاف - 01:27:07
هو لمازا اه حرم احراق مال اليتيم لاجل الاتلاف هنا حكم وحكم. ماشي؟ لا يتتفقان في الحكم ولا يتتفقان في في العلة يبقى لا يمكن ان تجعل هزا من باب مفهوم الافق الموسيقى - 01:27:27

تكتب هزا الكلام حتى لا يدعمكم؟ نكتب هزا الكلام. ماشي؟ نقول اه هزه الاية ليست من باب مفهوم الموافقة المساوي ماشي انت ممكن تقول ما اللفظ ده اللي في محل نطق على على صحة صومي على صحة على جواز المباشرة الى اخر جزء من الليل ودل في محل السكوت على صحة صومه - 01:27:43

جنبا. فلماذا لا نجعلها من قبيل مفهوم الموافقة المساوي زي ما الشيخ بيقول هنا نقول اولا لان في باب مفهوم الموافقة في باب مفهوم الموافقة لابد ان يتتفق المسكوت عنه. في باب مفهوم الموافقة. لابد ان يتتفق - 01:28:08
المسكوت عنه والمذكور في الحكم والعلة آآ السؤال آآ نقول في باب مفهوم الموافقة لابد ان يتحد لابد ان اه لابد وان يتتحد المسكوت عنه هو المسكور للحكم زي الضرب والتأفيف - 01:28:34
وزي الاحراق لمال اليتيم واتلف واكل مال اليتيم ماشي بالحكم والعلة. وما هنا ليس كذلك. لم يتتفق عليه في الحكم ولا ولا في علمه. ان يتبع المسكور والمسكوت. نعم ايه - 01:29:13

المسكوت عنه والمذكور في تركيا اه لابد ان يتتفق في الحكم لا مش مشكلة يبقى فهمت في المسألة دي بيقول وهذه الدلالة لفظية فقد وضع وضع العرب هذا الاسلوب للمبالغة في التأكيد - 01:29:40
طبعا الكلام اللي انت كنت بتقوله لا يصح لان هو كلامه كله في ان. انت كنت قلت مسلا ايه هزه اللطيفة تتعلق بالبيع. سواء كانت دلالة ممكن لهزه اللطيفة تتعلق بالاشارة تتعلق - 01:30:07

لأ هو ده كلامه في في المفهوم دليل كده ايه؟ بيقول وهزه الدلالة لفظية دلالة دلالة لفظ على معنى في غير محل النطق دلالة لفظ على معنى في غير محل النطق دلالة قوله تعالى ولا تقل لهما اف على حرمة الضرب - 01:30:17
دلالة ايه لفظية فقد وضعت العرب هذا الاسلوب للمبالغة في التأكيد للحكم في محل السكوت وهو افصح من التصريح بالحكم في محل السكوت قال لي العرب وضعت مسل قوله تعالى انا امثل بالاية لا تقل لهما اف - 01:30:43
لا تقل هزا لفظ في لغة العرب موضوع طبعا هو كلام الشرع جل وعلا. بس مسل هزا لفظ لو ورد في كلام العرب لكان يفهم منه تحرير الضرب وتحريم التأفيف - 01:31:25

وان هزا اللفظ يدل على المسكون عنه بطريق المبالغة انت قلت انت يا مولانا انت قلت ليه انا اريد ان اتمن زيدا على على الف من المال. فقلت لك زيد لا يؤتمن على درهم - 01:31:40

هو انا اعلم انه لا يأتمن على درهم ولكن اتمنه على الف هل هزا ممكن؟ غير ممكن يعني عندما كنت انا انا اتمن انا ساجعل زيدا آآ امينا على الف من الدراهم - 01:32:10

انا ممكن اقول لك زيد لا يؤتمن على الف لكن اذا اردت المبالغة مازا اقول زيد لا يؤتمن على درهم يبقى لا يؤتمن على درهم دلت على انه لا يؤتمن على الالف بطريق المبالغة - 01:32:31

يبقى ايه تفهم هزا يبقى هذه الصيغة وضعتها العرب لتدل على المعنى المنطوق بطريق مباشر وعلى المعنى المسكون عنه بطريق المبالغة هو لا يؤتمن على درهم ولا على الف من باب اولى - 01:32:49

اذا كان لا يؤتمن على درهم فكيف يؤتمن على الف افهم واوضح المعنى كما قلت لك. لو انت تدخل لي زائد ساجعل عنده امانة بمقدار الف من الدراهم لو قلت لك هو لا يؤتمن على الف المعنى مساوي - 01:33:08

لكن اذا اردت ان ابالغ مازا اقول هو لا يؤتمن على درهم. يبقى لا يؤتمن على درهم دلت على انه لا يؤتمن على درهم ولا يؤتمن على الالف بطريق المبالغة. ويبقى العرب وضعت هذه الصيغة لتدل على المعنيين - 01:33:27

احدهما بالطريق المباشر والسايي بطريق المبالغة اللي هو بطريق المبالغة يسمى التنبية بالادنى على الاعلى التنبية بالادنى اذا كان لا يؤتمن على درهم فلا يؤتمن على الالف من باب اولى - 01:33:44

يبقى المبالغة ديت اللي هو ايه؟ ذكر الادنى لينبه به على الاعلى قولوا هزة الدلالة لفظية وقد وضع تراسب هذا الاسلوب للمبالغة في التأكيد للحكم في محل السكون وهو افصح من التصريح بالحكم - 01:33:59

في محل السكون كيف هو افصح؟ عندما قلت لك اتمنه على الف فقلت لك هو لا يؤتمن على الف ايهم ابلغ؟ ان نقول هو لا يؤتمن على الف ولا اقول هو لا يؤتمن على درهم؟ اه ولا يأتمن على درهم. يبقى ازن لا يؤتمن على درهم. ذلك على الدرهم وعلى الالف - 01:34:18

بطريق الايه المبالغة والعرب وضعت هذه الصيغة للدلالة على كل المعنيين المذكور والمسكون ايه عنه نعم قل كده يؤتمن على الدين مسلا. اه يعني هزا معناه ان يحمله يحتمي صحيح بس احنا في عكس هزا - 01:34:39

فاحنا في عكس هزة الصورة انت تريدين تأمينه على الف. وانا اقول لك هو لا يؤتمن على درهم يفهم انه لا يؤتمن على من باب اولى لكن بالعكس ماشي ممكن - 01:35:09

لو اعطيتوكه الالف ربما يخون لو اعطيتوكه الدرهم ربما يكون امينا يؤديه. ماشي؟ ندخل النار على درهم؟ يعني لا مستاهلة يعني يقول الشيخ وتكون دلالة المفهوم قطعية او ظنية القطعية كما في اية - 01:35:23

كما في اية الوالدين ايه اية الوالدين يا مولانا حيس علمنا من سياق الاية ان حكمة تحريم التأفيض انما هي دفع الاذى عن الوالدين. وان الاذى في الشتم والضرب اشد - 01:36:03

ماشي؟ والظنية كما في قوله ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبته مؤمنة. قال ابو بكر بن العربي اوجب الله سبحانه في قتل الخطأ تحرير رقبة. وسكت عن قتل العمد عنها. فابو حنيفة ومالك قال لا كفارة في قتل العمد. وقال الشافعي فيه الكفارة لانها اذا وجبت في قتل الخطأ ولا اثم فيه ففي العمد - 01:36:21

خلي بالك من شيء ايه هو هنا سؤال مهم جدا اه وده تكتبه بيكول لي دلالة المفهوم الموافقة قد تكون قطعية وقد تكون ظنية 01:36:41

وممكن انت تفهم ممكن تفهم كده يا مولانا ابتداء ان مفهوم الموافقة الاولى قطعية. وان مفهوم الموافقة المساوي - ظني لا هو اولا لابد ان تسأل سؤالا ما هو آآ محور او المعنى الذي من اجله كانت القطعية وكانت الظنية مش الشيخ قال لك وهذه الدلالة دلالة لفظية عايزين دلالة دلالة - 01:37:08

لفظية آآ لماذا قال اللفظية؟ قال لي في قول اخر يقابل هذا القول وهي ان دلالة دلالة قياسية دلالة ايه يعني فهمت عن طريق فهم

العلة يعني ايه ؟ قال لي فلا تقل لها اف - 01:37:30

باي معنى هلا في الايزاء وعلة الايزاء موجودة في الضرب فانا اقيس الضرب على التأليف في الحرمة بجمع الايزاء في كله. مش هزا قياس على كل سنة كانت لفظية كانت قياسية قولهن لاهل العلم. بس الكل يتفق - 01:37:49

على ان هناك مذكور ومسكوت عنه نسميه اصلا وفرعا آآ تسميه مذكور ومسكوت عنه. على كل نحن نتفق على انه يوجد مذكور ومسكوت عنه وان المعنى الذي من اجله كان الحكم في المذكور موجود في المسكوت عنه - 01:38:11

الضرب والتأليف يشتركان في في الايزاء. الاحراق والاكل لمن اليتيم يشترك فين ؟ في التلاف. يبقى هذا فهم الباب. ان انه ولابد من من مذكور ومسكوت عنه ومعنى يشترك فيه المسكوت عنه هو المذكور - 01:38:34

لحد كده من فوق انا طيب اذا اذا تحقق عندي بيقين مذكور وتحقق عندي بيقين مسكوت عنه وتحقق عندي بيقين المعنى الذي كان من اجله الحكم في المذكور. وسبت عندي بيقين ان هزا المعنى - 01:38:51

موجود في المسكوت عنه. قال لي بالدلالة قطعية سواء كان مفهوم موافقة اولى او كان مفهوم الموافقة مساوي اه اضرب مسال. لاماذا كان التأليف ؟ لاماذا كان تحريم التأليف اليقينا لاجل الاذاء - 01:39:12

طب وهل هزا الايزاء بيقين موجود في الضرب موجود في الضرب يقينا. اذا دلالة قوله فلا تقل لها اف على حرمة الضرب قطعية وان كان هزا من قبيل مفهوم الموافقة - 01:39:32

الاولى تمام كده؟ يبقى الضابط هو ان تقطع لان المعنى الذي من اجله كان الحكم في المذكور موجودا دي الايه؟ فين المسكوت عنها طب مثل ان الذين يأكلون اموال اليتامي. لاماذا حرم الله ؟ اكل مال اليتيم - 01:39:47

قطعا لاجل التلاف وهل هذا التلاف موجود في الاحراق قطعا موجود. اذا هزه دلالة قطعية وان كان مفهوم المنفقة مساوي. يبقى اولا العبرة مش الاولى والمساوي العبرة ان المعنى الذي من اجله كان الحكم في في المذكور - 01:40:08

موجودا قطعا فين في المسكوت عنهم. سواء كان اول او مساوي. يبقى في الحالة دليلة قطعية طب احيانا يا مولانا يحصل عندي ايه المعنى الذي من اجله كان الحكم في المذكور - 01:40:28

المعنى انا لست على يقين منه او قد اكون على يقين منه ولكنه في المسكوت عنه لست على يقين من وجوده في المسكوت عنه من هنا تأتي الدلالة الايه الدلالة سنية - 01:40:47

طيب خليني امشي مع الشافعية وامشي مع ابو حنيفة ومالكى مرة ومرة ومن قتل مؤمنا خطأ تحرير رقبة مؤمنة ومن قتل ومن الخطأ انفتح الركبة المؤمنة ودية ايه آآ في تحرير رقبة المؤمنين اللي هي وجوب الكفاره. وجوب الايه؟ الله عز وجل اوجب الكفاره في قتل الخطأ. قالوا ومن قتل مؤمنا خطأ - 01:41:04

يا كفاره اللي هي ايه؟ فتحرير رقبة مؤمن فالشافعي قال ايه؟ اوجب الله اوجب الله الكفاره في قتل الخطأ من اجل القتل واستعظام النفس ومن اجل القتل وازهاق النفس التي عظم الله شأنها. مش دي موجودة في العبد - 01:41:36

موجودة في العدم والشافعي يقول ازا وجبت الكفاره لاجل القتل مع وازهاق الروح مع عدم الاسم لانه لا اثم في الخطأ فلان تجب في العبد ما يتحقق في العدم القتل وازهاق الروح - 01:41:59

مع وجود الاسم نجد من باب ايه اولا قال لي يبقى عندي الشافعي اه المعنى المعنى موجود تمام كده آآ طيب اه اوجب في قتل الخطأ خلي بالك من حاجة خلي بالك من الحكمة - 01:42:19

اولا ما هو المعنى؟ ما هو المعنى الذي من اجله اوجب الله الكفاره في الايه؟ في قتل الخطأ الشافعي يقول مسلا ايه؟ القتل وازهاق الروح ابو حنيفة يقول لا المعنى هو - 01:42:57

هو ايه آآ تعظيم وعظم شأن القتل تعظيم شأن الايه؟ القتل اما في قتل العبد وقد عظم الله شأنه عندما اوجب القصاص فاهم فلكس بحاجة الى تعظيم شأنه بالكافارة تعظيم شأن القتل - 01:43:12

حصلت القتل العدمي بايه بالقصاص. نعم يعني ابو حنيفة يقول مسلا آآ العبرة في الكفاره يعني الكفاره وجبت في الخطأ للتخليل اما

هذا التغليز حصل في العمدي بالقصاص فلا يحتاج الى ان يغلظ مرة سانية - 01:43:40

بالكافار فهمتي هذا يبقى المعنى الذي من اجله كان الحكم في المعنى الذي من اجله كان الحكم في المذكور الشافعي يقول القتل ازهاق الروح وابو حنيفة يقول التقليص يبقى المعنى انا انا متعدد شوية ولا غير متعدد - 01:44:05

متعدد الشافعي قال المعنى هو القتل وازهاق الروح وهذا موجود في العمد فتسحب الكفاره في العمد. وابو حنيفة يقول المعنى هو التغليز وهذا التغليز قد حصل في العمد بالقصاص فلا حاجة الى ايجاب الایه - 01:44:28

الى تغليظه مرة سريعا بالكافاره قال لي هذا في محل الایه؟ في محل النزد يعني ايه في محل النزد؟ انا انزد فاقول اه ترجحي عندي مذهب الشبحي. انت تنظر طولي ترجح عندي مذهب ابي حنيفة - 01:44:46

طب لاما لاما ههه الزنية ما هو محور هذه الزنية عدم التتحقق من المعنى الذي من اجله كان الحكم في المذكور او عدم التتحقق من وجود المعنى هذا المعنى في المسكوت عنه - 01:44:59

المسألة في محل الایه في محل الظن طب كيف تقطع تكتب هذه الكلمة؟ تقول محل القطعية هو ان نقطع بالمعنى محله الایه القطعية او الدليل القطعية ماشي هي ان نقطع - 01:45:19

بالمعنى الذي من اجله كان الحكم في المسكوت عنه المذكور بالمعنى الذي كان بالمعنى الذي من اجله كان الحكم في المذكور من الطاعة بالمعنى الذي من اجله كان الحكم في المذكور - 01:45:45

ونقطع ايضا بوجود هذا المعنى في المسكوت عنه. هم كان الحكم فيلم سكور ونقطع ايضا بوجود هذا المعنى فيين البسكوت يا عم؟ في بسكوتة عنها. نعم اذا اختل احدهما اذا اختل احدهما كانت الظننية. نعم - 01:46:11

اذا اختل احدهما او كلهمما كانت الایه؟ كانت الظننين بوجود هذا المعنى بقي تسعه دقائق. ماشي بس نشوف بس الحثة دي آآ انت فهمتي المبدأ اظن كده مفهوم يعني ممكن يبقى فيه مفهوم موافقة اولى قطعي - 01:46:47

نعم ممكن يبقى فيه مفهوم موافقة مساوي قطعي نعم ممكن يقعد عندي مفهوم موافقة اولى ظني ومفهوم الموافقة مساوي ظن. ظني المسألة التي نحن فيها. يعني الشافعية يقول لك ايه؟ وجبت في الخطأ. وجبت الكفاره في الخطأ. فتجب - 01:47:30

في العمد من باب اولى انت تقع بهذه الدلاله انا لا اقع بهذه الدلاله لان ابو حنيفة يخالفني في المعنى الذي من اجله كان الحكم في المذكور ماشي الشافعي يقول المعنى هو القتل. وازهاق الروح. وابو حنيفة يقول وجبت الكفاره في الخطأ - 01:47:53

لاجل التغليز لاجل الایه كيف التغليز؟ في الخطأ لا تجب الا الا الدين الديك كأن ههه الديه ليست كافية في التغليز على من قتل خطأها. فانا ازيد عليه بالایه الكفار يبقى دية وايه؟ الدقيقة وحدها ليست كافية في التغليز - 01:48:19

انا اغلظ عليه بالایه بالكافاره فابو حنيفة يقول ما وجبت الكفاره في الخطأ الا لكي تغلظ بها العقوبة وبهذا المعنى ليس موجودا في العمد. لان العمد قد غلط فيه الحكم بالقصاص - 01:48:42

ولا حاجة الى ان ايه من يغلض يبقى ابو حنيفة يقول لك لا في العايمد لا تجب الكفاره والشافعي يقول في العمد تجب الكفار قال لي ههه دلاله زنية. وان كانت مفهوم موافقة اولى عند الشافعي - 01:48:58

يقول وقال ابو بكر بن العربي اوجب الله سبحانه في قتل الخطأ تحرير رقبة. ده كلام وسكت عن قتل العمد عنها عن ايه وسقط عن قتل العبد عنها عن ايه؟ عن الكفاره - 01:49:19

يعني وسقط وسكت في قتل العبد عن الكفاره. فابو حنيفة هو مالك قال لا كفاره في قتل العمد يكتب عندك بناء على ايه بناء على ايه؟ بناء على ان العمد قد غلط - 01:49:42

اكتب كده بناء على ان العمدة قد غلط بالقصاص اللي هو قال ابو حنيفة ومالك. لا كفاره في قتل العمد. انت هتكملي بعد قتل العمد. فتقول ايه؟ بناء على ان العمد - 01:49:57

قد غلط بالقصاص فلا حاجة الى تغليظه بالكافاره مم لتغليظه بالكافاره ان هنا الشيخ ابو حنيفة يحتاج دليل جديد لهذا الامر ولا دليل ماشي ماشي يبقى ههه الدليل لا يدل على ايه؟ لا يدل على وجوب الكفاره في العمد. والامر يحتاج الى دليل ولا دليل - 01:50:20

ماشي طيب ويبقى المعنى عند الشافعى عند ابو حنيفة ومالك ما هو المعنى الذي من اجله وجبت الكفارة في الخطأ
التخلص صح كده يبقى المعنى عندهما هو - [01:51:10](#)

للتلخيص طب والشافعى قال ايه ما هو المعنى الذي من اجله وجبت الكفارة في الخطأ؟ قال لي القتل وازهاق الروح وهو ده القتل
وزهق الروح مش موجود في العدم موجود بالكفارة ووجوبها من باب اولى. لانها اذا وجبت بالقتل مع عدم الاثم - [01:51:27](#)
فلأن تجب بالقتل مع الاثم من بابه يبقى الشفعة نظر الى معنى اخر غير الذي نظر اليه ابو حنيفة اللي هو ايه القتل وازهاق هزا يكون
التغليز وهذا يكون قتل وازهاق الروح - [01:51:48](#)

ايهمما ايهما اصوب الامر في محل النزاع يبقى احنا في في مسألة ظنية ولا قطعية زني يقول لك الشافعى اصل انت تقول لي ابو حنيفة
اصله ماشي؟ اه انا اقول للشافعى هل تقطع بان الحكم انا اقول للشافعى؟ هل تقطع بان الحكم في الخطأ - [01:52:04](#)
كان لاجل القتل وازهاق الروح يقول هو عندي راجح. لكن هناك قول اخر يقول بان هزا كان لاجل الایه التغليص واذهب لابي حنيفة
اقولها وهل تقطع بان المعنى هو التغليز؟ فيقول انا هزا راجح عندي لكن هناك رأي اخر يقول انها لاجل الایه - [01:52:27](#)
القتل وازهاق الروح. يبقى المسألة في محل النظر سني تمام كده؟ وقال الشافعى فيه الكفارة لانها اذا وجبت في قتل الخطأ
ولا اسم فيه وفي العدم اولى لانها اذا وجبت في قتل الخطأ لاجل ازهاق الروح - [01:52:45](#)
ولا اسم فيه ففي العدم اولى لان فيه ازهاق الروح مع الاسم كده الكلام مفهوم؟ اه. اذا وجبت في قتل الخطأ ليه؟ لاجل ازهاق الروح
ولا اثم لاجل ازهاق الروح ولا - [01:53:07](#)

اسم. فلان تجب في العدم ويتحقق فيه ازهاق الروح مع الاسم اولى خلاص كده؟ ايوا. بس كده والمرة الجاية ناخذ مفهوم المخالفة ان
شاء الله - [01:53:23](#)